

قرار لرئيس جماعة غياثة الغربية رقم : 24/..... بتاريخ 25 Octo 2023
يقضي بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة غياثة الغربية

إن رئيس مجلس جماعة غياثة الغربية

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 58) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015).
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 الموافق ل (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 صادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارة العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2.522.21 صادر في 21 من ربيع الاول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات .
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا لإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية .
- بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي غياثة الغربية عدد: 82 بتاريخ 13 دجنبر 2018 المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها .
- وبناء على القرار الذي تم بموجبه فتح باب الترشيح لشغل المنصب المذكور رقم 75 بتاريخ 08 دجنبر 2022.
- وبناء على محضر لجنة الانتخاب المجتمعة بتاريخ 16 مارس 2023، حيث لم يتم انتخاب أي مترشح.

يقرر ما يلي

- الفصل الأول :** تعلن جماعة غياثة الغربية عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح .
- الفصل الثاني :** يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح لجماعة غياثة الغربية في وجه :
- الموظفون الرسميون والأعوان المتعاقدون بجماعة غياثة الغربية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على اقدمية لا تقل عن 8 سنوات بالنسبة لمدير المصالح.

الفصل الثالث: يمارس مدير المصالح المهام المسندة له بموجب القانون التنظيمي 113.14 والقرارات الصادرة عن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية وكذا المهام المضمنة بقرار تنظيم الإدارة وتحديد اختصاصاتها

الفصل الثالث: تحدد مهام مدير المصالح والكفاءة المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار

الفصل الرابع: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

* طلب الترشيح

* سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.

* برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها ورفع من أدائها

* موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

14 دجنبر 2023

الفصل الخامس: تودع ملفات الترشيح بمصلحة الموظفين بمقر الجماعة في أجل أقصاه يوم: وذلك داخل أوقات العمل.

الفصل السادس: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس المجلس عملية انتقاء ملفات الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء ويعلن عن النتائج النهائية على بوابة التشغيل العمومي WWW.emploi-public.ma وتعلق بمقر الجماعة.

الفصل السابع: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي WWW.emploi-public.ma وتعلق بمقر الجماعة بعد التأشير عليه من طرف السيد عامل إقليم تازة .

تأشير السيد عامل إقليم تازة

إمضاء: رئيس المجلس الجماعي

03 نونبر 2023



عامل إقليم تازة
إمضاء: مصطفى المعزة



إمضاء: الرئيس
بلقاسم الشنوف
St. né : Le Président
Rakham CHENNOUF

